

هل يجوز لمعلمة في دار تحفيظ القرآن أن تأخذ الهدايا من أمهات التلاميذ؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم تقول المستمعة تعمل اختي معلمة ولكن في دار خيرية لتحفيظ القرآن الكريم الا ان بعض النساء يقدمن لها شيئا من التمر او الطعام او الهدايا ويقلن لها بانه هذا هدية من اجل - [00:00:00](#)

خدمتها لاولادهن. فهل يجوز لها اخذ هذه الهدايا حيث ان علمت ان الموظف لا يحق له ان يأخذ زيادة عن راتبه. وهل يدخل فعلهن هذا في باب الرشوة مع العلم انهن يعطين - [00:00:16](#)

دون مقابل الجواب هذا باب واسع لان هذا لا يختص بهذه المدرسة وبمن يعطيها الهدايا بل هذا موجود من كثير من الطالبات ومن اولياء امورهن وكذلك من امهاتهن وموجود ايضا - [00:00:31](#)

بالنسبة للمدرسين مع الطلاب الطالب يعطي المدرس هدية ولي امر الطالب يعطي ان مدرس هدية ولا شك ان هذا كله يرجع الى قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله الراشيع - [00:01:12](#)

والمرتشية والرائش وهو الوسيط الذي ينقل الرشوة من دافعها الى اخذها هذا من جهة ومن جهة اخرى ان هذه الهدايا لها تأثير نفسي على من اخذها ستحدث في نفسه انكسارا - [00:01:43](#)

وهذا الانكسار في مقابل الشخص ان دي دفعت الهدية من اجله وهذا الانكسار قد يترتب عليه غش في الامتحان ومن قواعد الشريعة سد الذرائع الموصلة الى تركي واجب او الى فعل محرم - [00:02:21](#)

فكل وسيلة وان كانت في حد ذاتها اذا نظر اليها مجردة عن الغاية التي يراد التوصل اليها اذا نظر اليها وجد انها مشروعة ولكن اذا نظر الى النتيجة التي تترتب عليها وجد ان النتيجة محرمة - [00:03:08](#)

او انها تؤدي الى ترك واجب فكل وسيلة في الشريعة يؤدي الى ترك واجب او الى فعل محرم ستكون هذه ذريعة منعها الشارع هذا من ناحية النظرية العامة وفي مجال التطبيق - [00:03:37](#)

كل فرع من فروع الشريعة يتوسل الى تركه بصفته واجبا او الى فعله بصفته محرما فانه ينظر فيه على الوجه الشرعي وبالله التوفيق - [00:04:12](#)